

الصلوة و الجهاد }{35} {سماحة الشيخ العلامة محمد ناصر الدين

الألباني

محمد ناصر الدين الألباني

اذا يقول فذكر فان الذكرى تنفع المؤمنين. آآ البسملة اذا يقرأها الامام اما الفاتحة فلا بد من قراءتها جهرا اتبعها لرسول الله صلى الله عليه واله وسلم. والسنة في قراءته وبسملة وايات الفاتحة ان يقطعها اية الاية كما ثبت ذلك عن - 00:00:00

سلمة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه واله وسلم كان اذا قرأ القرآن قطعه اية اية ثم قرأت بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم الى اخر الفاتحة - 00:00:31

فلا بد من ان يقف على رأس الاي يأخذ نفسها ليطمئن في قراءته. ولا يشترط ولا يستعجل فان الاستعجال في القراءة ينافي الامر الوارد في القرآن الا وهو قوله تعالى افلا يتذمرون القرآن - 00:00:51

ام على قلوب افضالها اما يسن بعد الفاتحة ان يختتمها بقوله امين. لأن النبي صلى الله عليه واله وسلم كان يقول ذلك بعد الفاتحة وامر من خلفه ان يقولوها اذا قال الامام فقال عليه الصلاة والسلام اذا اذا - 00:01:11

تأمن الامام فامنوا فانه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر الله له ما تقدم من ذنبه واذا كانت الصلاة جهرية فقد ثبت في السنة الصحيحة عن النبي صلى الله عليه واله وسلم انه كان يجهز - 00:01:35

ولم يثبت ذلك في حق المحتدين. وهذا المذهب كما يبدو لي هو اعدل المذاهب والى السنة فان بعض المذاهب نذهب الى انه لا يقول امين امام اطلاقا ولا مهتدون. وبعضها - 00:01:56

فتذهب الى ان الامام يكون ذلك سرا والمحتدون كذلك بالتالي صغرا. ويذهب ويذهب مذهب الامام الشافعي الذي عليه اصحابه اليوم الى ان الامام والمأمومين جميعا يجهرون بها من ولكن مذهب الامام الشافعي نفسه - 00:02:16

الجديد الذي صرخ به في كتابه الام هو ان الامام يجهز بالتأمين خلافا هذا من الهم هو الذي تدل عليه السنة الصحيحة لانه ثبت جهله عليه السلام في التأمين ولم يثبت جهل المحتدين خلفه - 00:02:39

في التأمين فاذا فرغ من قراءة الفاتحة مع التأمين شلنا في حق كل المصلين ان نقرأ بعد الفاتحة ما تيسر من له من القرآن وخاصة ما ثبت عن النبي صلى الله - 00:02:59

الله عليه واله وسلم لذلك يختلف باختلاف الصلوات كما هو مفسر في امهات الكتب الفقهية والحديثية وبصورة خاصة النبي صلى الله عليه واله وسلم من التكبير الى التسلیم كانك تراها فمن شاء التوسيع فعليه بهذا الكتاب او غيره - 00:03:17

وبعد ان يفرغ الامام من قراءة القرآن كله في الركعة يكبر راكعا. رافعا يديه. كما رفع يديه في التكبير الاولى تكبيرة الاحرام هو ركن هنا ثابتنا بالتواتر عن النبي صلى الله عليه واله وسلم. وكذلك عند رب الرأس من الركوع. ولم يأتي حديث - 00:03:39

صحيح يوجد كرت الرفع في هذين الموكبين. ولذلك اقول انبقاء الاحتلال في فنية الرفع في هذين الموسمين ما هو سببه؟ الا العرش للناس ومذاهفهم والا فكيف يصبح المسلم بعد ان يعلم امية الرفع في هذه المسانيم - 00:04:07

في اكثر من عشرين حديثا ان اكثر من عشرين صحابيا صرحا ان النبي صلى الله عليه واله وسلم كان يرفع من عند الركوع والرفع منه فكيف يجوز له ان يدع الرخى في هذين المحلين؟ لا لشيء - 00:04:34

انا لانه ولد عم عبد الله ابن مسعود انه قال يا اصحابه انا اصلي لكم صلاة رسول صلى الله عليه واله وسلم فرفع يديه عند تكبيرة

هذا الحديث هو كل عثمان النفاق الذين يقولون عند وهذا من عجائب الاصرار على مخالفة السنة. فان هؤلاء النكبات واجمع العلماء
كلهم الذين قرروا تلك القاعدة الاصولية التي تقول المؤمن يقدم على الناس - 00:05:11

اذا جاء قدمان صحيح ان احدهما يثبت امرا والآخر ينفيه فالمسلم مقدم على النادي وجاء الامام البخاري على ذلك بمثل معروف في
سيرة النبي صلى الله عليه صلى الله عليه وسلم وذلك حينما حج حجة الوداع - 00:05:40

وقد اختلف الصحابة هل صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في جوف الكعبة ام لا فجاء الخبر صحيحا والرواية بالال وفي من نقل
عبدالله بن عمر عنه ان النبي صلى الله عليه واله وسلم - 00:06:04

دخل الكعبة وصلى بين العمودين وما جاء خبر آخر عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه واله وسلم لم يدخل الكعبة ولم يصلى في
جوفها وانما صلى خارجا منها مستقبلا لها - 00:06:23

فهذا خبر ابن عباس ينتهي وخبر بالال يثبت فيماذا؟ فبأي خبرين اخذوا فاهل العلم اخذوا بخبر رجال المثبت ذلك بان المثبت يقدم
على الناس عندهم جميعا ومع ذلك فانا لان - 00:06:43

احاط بعلم لم يحس به ذلك النافل. ولهذا اتفقوا على هذه الجملة المثبت مقدم على النافل فلو افترضنا ان ابن مسعود اه لم يخالفه الا
فرض واحد من الصحابة هذا الفرد اثبت الرصاص ان الرکوع والرفع منه. اما ابن مسعود فنهى - 00:07:05

فينبغي ان يقال بناء على ما سبق من القاعدة المثبت مقدم على النافل فكيف وقد اتفق اكثر من عشرين صحيفيا على
اثبات الركن هذا عند الرکوع والرفع منه خلافا بما نفى عبدالله بن مسعود رضي الله عنه - 00:07:31

لذلك كان من الواجب على المسلم ان يثبت هذه السنة وان يعمل بها من استطاع الى ذلك سبيلا تحقيقا لامر النبي صلى الله عليه واله
وسلم كما رأيتمني اصلي. فقد علمنا من اخبار هؤلاء الصحابة الاجلة ان النبي - 00:07:52

صلى الله عليه واله وسلم كان يرفع يديه فينبغي اذا صلينا ان نرفع ايدينا جميعا وبذلك نقضى على ظاهرة من ظواهر الخلاف التي
تشاهدوا بين المسلمين بعضهم لا يقطع وبعضهم يرفع. وفي الرکوع نعلم ان السن الاطمئنان - 00:08:16

بالرسوع بنحو ثلاث تصريحات وكلما اكثر واطال بكل كان افضل الا ان يكون اماما فهو ملزم حين ذاك بان لا اكثر من اطاله النبي صلى
الله عليه واله وسلم ولكن ايضا لا ينبغي له ان يخفف الصلاة تخطيطا يخل بالاطمئنان الذي هو - 00:08:40

يقبل اركان الصلاة لقوله عليه الصلاة والسلام لا صلاة لرجل لا يقيم صلبه بين رکوعه وسجوده لا صلاة لرجل لا يقيم شبيهه بين رکوعه
وسجوده فهذا نص صحيح صريح في نفي صلاة ما يطمئن في الرکوع السجود ونفي الصلاة يعني اطوالها. فاذا كان يصلی معنا -
00:09:07

لابد من عثمان بنحو تشبیحتين او ثلاثة. اما اذا صلى وحده فعليه ان يطيل ما شئت. لكن وكنا على ما قلنا لا ينبغي نصفق مراعاة
الناس لان مراعاة الناس في - 00:09:40

كيف لا حدود لها والى هذه الحقيقة اشار عبد الله ابن عمر ابن الخطاب ابن الخطاب رضي الله عنهمما قال كان رسول الله صلى
الله وعلى الله وسلم يؤمننا في صلاة الفجر وان كان لا يخفف - 00:10:00

ان او كما قال كان يؤم مصر الان تذكرت لفظ الحديث قال ابن عمر ان كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ليأمرنا بالتكثيف وان
كانا ليؤمننا في صلاة الفجر بالصاف لا تحرق - 00:10:24

اوه كأنه يشير الى ان النبي صلى الله عليه واله وسلم الذي كان يأمر بالتحفيف ما كان يقول قياما قوله ولذلك فهو يشير الى ان قراءة
النبي صلى الله عليه واله وسلم - 00:10:44

صلاة الصاد ماتت في صلاة الفجر لا ينافي التقديم. ولذلك لا ينبغي ان نحمل قوله عليه السلام ان منكم من ممثلين اذا ام احدكم
فليخفف فان وراءه كبير والصغر والمريض ولا الحاجة. لا ينبغي لهذا الحديث للتحقيق الغير - 00:11:04

غير المقيد للسنة باتباع السنة. والا هذا الامر فوضى وربما يأتي زمان يطلب المبتدون من ان يقرأ بهم فقط بفاتحة الكتاب. ويحتاج

مثل هذا الحديث. فالحججة عليه حينئذ هو السنة - [00:11:34](#)

ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يأمرنا بالتحفيف وان كان ليؤمنا بالصواب باك صفا. ولذلك رأينا رسول الله صلى الله عليه [00:11:54](#)

والله وسلم حينما انكر على معاوية ابن جبل اطالته الصلاة اثنى خرج من مناخ من ذلك الرجل - [00:12:18](#)
صاحب النواب امره عليه السلام ان يقرأ بعد الفاتحة بالشمس وضاحها ونحو ذلك في صلاة العشاء ولم يأمره بان يقتصر فقط على

الفاتحة مع العلم ان الاقتصر عليها ينهي في الصلاة لانها هي الركن. اما - [00:12:38](#)

سنة الخلاصة انه بعد ان يقرأ الامام ما تيسر له من القرآن يكبر رافعا يديه مما يسبح على ثلاث تسبيحات تحقيقا لاطمئنان ولا يخفف [00:13:12](#)
اكثر من ذلك مراعاة خلفه ثم يرفع يديه ايضا مكبرا ورافعا يرفع يديه مكتفنا كما ذكرنا ويتابع الصلاة - [00:13:42](#)

على النحو المذكور في مطولات الكتب فلما قال القدر من ورفع بها صوته فهذا الحديث الذي يرويه لنا وائل كحجر نأخذ منه امررين [00:14:13](#)
اثنين احدهما بمنطقة والآخر بتحواه ومضمونه. اما منطقه فهو ان الرسول عليه السلام. يا نبی امین - [00:14:13](#)

ان يجهر الامام باليه. واما ما يفهم من اقوى الحديث هو ان لا يجهرون اليمين لان لو كان لانه لو كان اصحاب النبي صلى الله عليه [00:14:42](#)
والله وسلم كانوا يجهرون مع النبي صلى الله عليه واله وسلم حين جهره لما اقتصر وائل على اخبارنا - [00:15:03](#)

بجهر النبي صلى الله عليه واله وسلم فقط بل ولقال جهر هو واصحابه كما جاء في حديث ابی هريرة في سنن ابن ماجة من انه قال [00:15:13](#)
ان النبي صلى الله عليه واله وسلم كان اذا قال - [00:15:13](#)

امين رفع بها صوته ورفع بها من خلفه اصواتهم حتى ان للمسجد فلو كان هذا الحديث الذي رواه ابن ماجة عن ابی هريرة اسناده [00:15:31](#)
ضعيف لا تقوم به نعم. فلو كان وائل ابن حجر لو كان وائل ابن حجر سمع ايضا اصحاب النبي يرفعون صوتهم - [00:15:31](#)

لامير كما سمع ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم بحسن الظن به من حيث النقل اولا ومن حيث كلمة بناء على عموم قوله عليه [00:15:31](#)
السلام صلوا كما رأيتمني اصلوا. فذكر بعض الاخوان الاساتذة هنا - [00:15:31](#)

انه ما دام هناك من الصحابة صلوا كما رأيتمني اصلی. وما دام اننا اثبتنا ان الرسول عليه الصلاة والسلام كان يجفر بامین فاذا ما [00:15:51](#)
عليينا نحن في حالة الاستجابة ان نجهل بامین. فكان الجواب ان جهر المحتدين - [00:15:51](#)

النيل لم يكن واقعا من الصحابة الذين كانوا يصلون وراء النبي بدليل ان وائل لما حجب انما روی لنا جهل النبي صلى الله عليه وسلم [00:16:11](#)
لامین ولم يرو لنا جهر اتباعه من بعده وقلبه بامین فدل على ان هناك - [00:16:11](#)

فرقابین الامام فيجهر بامین وبين المحتدين فلا يجهر ولا يجهرون بهذا غير يقال لان ابن عمر روی الالباني نعم السؤال يقول السائل [00:16:41](#)
يقال بان ابن عمر ابن الخطاب الذي روی حديث الرفع عند - [00:16:41](#)

السورة والرفع منه هو نفسه كان لا يرفع يديه والجواب على هذا الاشكال من وجهين. الوجه الاول انه ليس هناك نقل صحيح صريح [00:17:17](#)
عام اي يشمل حياة ابن عمر كلها وصلوات ابن عمر كلها انه كان لا يرفع في شيء من صلواته هذه كلها. مثل هذا النص لو - [00:17:17](#)

له وانما روی ابو جعفر الصحاوي باسناد فيه ابو بكر بن عياش عن مجاهد عن ابن عمر انه رأى عمر بن عبد الله بن عمر بن الخطاب [00:17:17](#)
يصلی فلم يرفع يديه عند الرکوع ورفع بلده - [00:17:17](#)

وهذا شيء والنقل الذي يذكر في بعض كتب الفقه شيء اخر. اي ان المروي في بعض كتب في الحديث ومنها كتاب هو انه جاهزا لم [00:17:40](#)
يرى ابن عمر يرفع يديه - [00:17:40](#)

تلك الصلاة التي رأها المصلي وهذا لا ينفي ان يقول ابن عمر قد رفع في صلوات الالاف المؤلفة ورأها اي غير جابر مرارا وتكرارا. وهذا [00:18:00](#)
هو الواقع. فلذلك لا اشكال على حداته الذي روی - [00:18:00](#)

عن النبي صلى الله عليه وسلم وعلى هذا الاثر الذي رواه مجاهد عن ابن عمر انه لم يره يرضاه. علمًا بان كما تعلمون هو سنة. فانا الذي [00:18:20](#)
احرص على هذه السنة وغيرها ان شاء الله. فليرفع يدي لان ذلك - [00:18:20](#)

ليس بفرض لازم لابد منه فيجوز ان يداوم التسامح فلم يرفع يديه بالكلب هكذا التي رآه فيها مجاهد وهذا كله اذا ثبت ذلك الاثر عن [00:18:40](#)
ابن عمر والواقع ان فيه اسناده كما ذكرنا ابا بكر بن عياش - [00:18:40](#)

وهو في حفظه ضعف في حفظه ضعفه كما تجدون ذلك في ترجمته للمطولة من كتب الرجال وفي مختصر الحافظ ابن حجر المعروف بتقريب التاريخ. وإذا كان الأمر كذلك فلا ينبغي لنا ان نضرب رواية تامر - 00:19:03

الصحيح عنه بأنه في أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه في هذين الموصلين في مثل هذه الرواية التي تفرد بها أبو بكر ابن عياش على أنه الثبات من طرق كثيرة عن ابن عمر انه كان يرفع يديه فعلا. وهنا تأتي القاعدة السابقة الذكر - 00:19:27

وما هي عنكم من بعيد؟ الا وهي قاعدة المثبت مقدم على النافل مجاهد قال لم يرى ابن عمر غير مجاهد تنافر وهو مولاه وخدمه وأوصى الناس به اثبت الرفع عن ابن عمر. فالمثبت يقدم على الناس وهذا يقال عند تساوي الروايتين - 00:19:51

الحدود والصحة فكيف وعليكم السلام ورحمة الله؟ فكيف ورواية النافل فيها أبو بكر بن عياش وفيه الضعف الذي اشرنا اليه. لذلك لا ينبغي القول بأن ابن عمر ما رفع اطلاقا وانما يمكن ان يقال - 00:20:18

ولا يحزم به انه ربما لم يرفع في بعض الاحيان وهذا اخيرا كله يقال في سبيل التوفيق بين رواية ابن عمر وبين تلك الرواية الشاذة الفردة الغريبة التي فيها ان مجاهدا لم يرى يرفع. ولكننا اذا تركنا رواية ابن عمر - 00:20:38

والاثر عنه جانبا ونظرنا الى الاحاديث الاخرى عن غيره من اصحاب النبي صلى الله عليه واله وسلم وليس هناك مخالفة ابدا. مثلاً حديث أبي حميد الساعدي الذي اخرجه البخاري في صحيحه. انه - 00:21:03

كان في مجلس فيه نحو عشرة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فقال لهم ابو حميد صحابي يقول للاخرين الا اصلي لكم صلاة رسول الله صلى الله عليه واله وسلم - 00:21:23

قالوا له لم؟ لست بعالمنا بصلاته؟ قال لهم بل. قالوا له فاعرف فعلوا الصلاة فبدأ يصلي فلما ركع رفع يديه ولما رفع رأسه من الركوع رفع يديه الى اخر الحديث وفي اخره قال الراوي - 00:21:40

قالوا له صدقتك هكذا كانت صلاة النبي صلى الله عليه واله وسلم. وإذا افترضنا ان هناك خلافا بين الى رواية ابن عمر المرفوع وبين روايته الموقوفة قلنا ان بينهما خلافا لا يمكن توحيد - 00:22:02

بمثل ما ذكرناه ان يدع ذلك جانبا ولننظر الى الاحاديث الاخرى الصحيحة الصريحة في حديث أبي عمري يسلم حينئذ نهائيا كمية رفع اليدين بدون اي معارض الا ان يتعرض متعصب لمذهبة او لرأيه او لهواه في ذلك كله - 00:22:22

بالنسبة اليه الاخبار؟ المسجد بتؤمن يرتفعون اصواتهم. اي نعم من العلماء يقولون ان هذا الدليل ما في احد دليل ان ربي امين المظلومين سنة الجواب على هذا من وجهين اثنين الجواب الاول - 00:22:48

النفس الدعوة التي اتتها الاستاذ القاضي وهي ان العلماء يقولون ان ما احدا هذه القاعدة ينبغي ان تفهم على وجه صحيح. فنحن نعلم ان كثيرا من الامور بمخالفة للسنة وقعت ونقلت علينا - 00:23:28

ولم ينقل مع ذلك الانكار عليها فالانكار يجب ان يفسر بمعنى اوسع فيقال مثلا لم ينكر ذلك لأن السنة كانت معروفة فلنضرب على ذلك مثلا يحضرني الان يا روبي المام البيعة في سننه بالسند الصحيح عن عبد الله ابن عمر ابن الخطاب - 00:23:53

رضي الله عنه انه كان اذا اذن قال في اذنه اي على خير العمل. روى هذا ولم يروي معه ان الصحابة انكروا عليه او غيرهم من سمع ذلك منهم يعلم ان الاذان - 00:24:24

النبي ليس فيه هذه الزيادة ولا عين زيادة قبلها او بعدها مما هو معروف فما هي الجهاز عن هذه الزيادة؟ التي وردت في السلف الصحيح عن ابن عمر الجواب روبي الراوي هذا - 00:24:47

على سبيل اصدار واللام وترك امر الحكم عليها انما هو ثابت في السنة من الاذان المقصود بالكلمات التي لا يزال المسلمون يحافظون عليها باستثناء ما قبل الاذان وما بعده من زيادات في بعض البلاد. خلاصة الجواب - 00:25:07

هو ان عدم نقل الانكار لا يستلزم عدم وصول الادارة. ومن هنا يقول اهل العلم ان العلم بالشيء لا يستلزم العلم بعده. وثانيا هذا امر وقع بعد الخلفاء الراشدين وبعد زمن مديد طويل من وفاة الرسول صلى الله عليه واله وسلم - 00:25:34

وبدهي وظبيعي جدا ان آآتصدر اجتهادات من بعض العلماء ومن بعض الامراء عبدالله بن الزبير فيكون له اجره ان فاجراني وهي

اخطأ فله اجر واحد ولا سيما ان السلف الاول كان عنده الروح - 00:26:02

التي ندعو المسلمين اليوم اليها وهو روح التسامح التناصح الذي لا يؤدي الى الانشقاق وتفريق كلمة المسلمين. فمن الجائز ان هذا كان رأيا ابن الزبير وكان هو الامام بطبيعة الحال المرتدون يفتدون بشكوى الامام. فحيثئذ لا يلزمنا نحن ان نتبع - 00:26:29
ذلك الرأي ما دمنا نحن على بيننا من امرنا فيما يتعلق بالنبي صلى الله عليه واله وسلم كلنا يعلم ونحن في مني ان عثمان رضي الله عنه كان اذا حج ونزل في مني - 00:26:59

يا من يصلی امامک يصلی الصلاة الرباعية اربعاء. وكان بعض الصحابة ممن كانوا معه في عليه بنفسه ومع ذلك فكان هذا الموقف حين يصلی وراء عثمان وعثمان يصلی تماما كان يصلی ينكر نفسه تماما - 00:27:17

ومنهم عبد الله ابن مسعود رضي الله عنهم فكان يقال له كيف انت توفر عليه زيادة؟ الاكمال ومع ذلك تصلی وراءه تماما فكان يقول الخلاف شر. فمن هذا اثر مروي في سناب داود - 00:27:44

فلو انه لم يروى في سنن ابى داود وهو من السنن من الكتب الستة. ورويت بعض الكتب التي من درس الليلة ونقل اليها فقط اتمام عثمان. وعندما قال قائلنا ان صلى عثمان تماما - 00:28:05

ما يبين لك ما حدا ينكر عليك تجوز الواقع الانسان ولكن نحن لم نعلم الانكار فالواقع اننا علمنا انكار البعض على عثمان اتمام بالصلاه في مني ولم يعلم الانكار على ابن جبیر - 00:28:25

على ان المسألة خلافية والخلافيات يتسامح فيها كما قلنا مع محاولة المبلغ ان يتبع النبي صلى الله عليه وسلم ما استطاع الى ذلك سبيلا. شخصا من حج قبل هذا عندما وصل مكة - 00:28:42

والحج عن نفسي قد يتفوق يا شيخ اذا سمحت سؤال تهمة بهذا الكلام السابق نعم نوى في الميقات. نعم. نوع الحج. لواء حج مفردا. مم واذا كان نوع الحج المفترض الحج مفردا. فهو اولا خالف اتي الرسول عليه السلام وامرہ - 00:29:12

بقصف الحج الى العمارة. ثانيا هو عليه ان يتبع الرسول عليه السلام وان يفسخ حجه الى عمارة الى عمرة. ثالثا يجب عليه ان يتم الحديث ان شاء الله تعالى الحج والعمرة لله. ولا يمكنه ان يستأنف نية جديدة. ويصرفة - 00:29:42

لكن لغيره وهو قد عقدها لنفسه انا اليوم بشواري. نعم. من يروى ان الصحابة كانوا يرفعون اصواتهم بالتأمين كأنما الرسول صلى الله عليه وسلم لانه يعني اشهر نحن اجبنا مثل هذا السؤال - 00:30:08

ونعيد القول فيه بيان وتوضيحا وان يذكر لنا ما حس به وما سمعه فاما ان نفترض بأنه سمع جهر الرسول عليه السلام وجهل الاصحاب الكرام خلفه. واما ان نفترض انه سمع - 00:30:34

نهر الرسول عليه السلام دون جهر الصحابة الكرام. فإذا نظرنا في حديثه فبأي فرضين الذين افترضناهما يلتقي ويتفق وهو بالفرض انه سمع رسول فقط ولم يسمع الاخرين. وان افترضنا انه سمع الصحابة ايضا - 00:30:55

يقال كان من مقتضى الامانة العلمية ان ينقل الى الجيل الذي يأتي بعده فمال ما رأى. وتمام ما وقد افترضنا انه سمع الجهر من الصحابة كما سمع من النبي فما باله؟ ينقل لنا بعضا - 00:31:18

ويكتب ان بعضا هذا ما لا يليق لفرد من افراد المسلمين من عامة المسلمين فضلا ان يليق بصحابي فقال النبي صلى الله عليه وسلم ثم ما الذي يضطرنا الى ان نحشر انفسنا في هذا المأزق؟ ان نقول ان وائل روى البعض - 00:31:38

البعض ما الذي لو كان عندنا سنة اخرى لو كان عندنا سنة اخرى صريحة وصحيحة ان الصحابة كانوا يجهلون وراء النبي صلى الله عليه وسلم كنا نقول انا لله وانا اليه - 00:32:03

ان وائل خفض لنا البعض ونسى البعض ولكن سخر الله لنا من حفظ لنا البعض الآخر هذا يمكن ان نقوله اذا افترضنا ان بعض الصحابة حفظوا منها جهر النبي جعل اصحاب النبي صلى الله عليه واله وسلم. اما الواقع - 00:32:17

انه لا يوجد مثل هذا الحفظ والواقع ان وائل ابن حجر هو من حكام الصحابة فالافتراض ان يكون ادى اليها الرسالة رآها وكما سمعها. هذا ينبغي ان ندين الله به ولن نسيء الظن. او لا نقول قولنا - 00:32:36

يؤدي الى اساءة الظن باحد من اصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم. نعم تكلمت عليه تسؤال ماذ؟ ولا هذا حديث صحيح. لا
نحن بحثنا ليس في التأمين وانما هو في صفة التأمين - 00:32:56

هذا يفيد ان على المبتدئين ان يؤمنوا اما كيفية التأمين سرا او جهرا. فهذا الحديث لا يتعرض لبيانه وبيانه في حديث وادي حجر
الذى شرحناه ان تبين البعض. نعم هل يجوز الحج عن غير امير؟ انفا تكلمنا في هذا مرة اخرى تفضل يا اخي وانا فيهم واصيبه في
البخاري انا - 00:33:23

عليه الصلاة والسلام تلقاها باسم الله قال كان يقول باسم الله ويمد الرحمن الرحيم ما عن وكان يمسه فقولها اكان يموت لو اذا انعم انا
اثر علي احد الجهر وانت تبررتم انها ليس هناك حديث صحيح ايه - 00:33:57

الامر واضح والحمد لله ولكنك زعمت عن ان هذا الحديث الذي تسأل عنه ليس له ذكر في الصلاة. ونحن بحثنا الجهر بالبسملة في
الصلاه الياس كذلك؟ فهل في حديثك ذكر للصلاه؟ هل في حديثك ذكر للصلاه؟ خلاص - 00:34:24

اليس كان الرسول يعلم اصحابه؟ يعلمهم في الصلاة ويعلمهم خارج الصلاة. اما في الصلاة فيعلمهم بطريق التلاوة المباشرة اما خارج
الصلاه فيقرأ ويسمع منهم ويصحح الى مقطعهم. افلا يجوز للرسول عليه السلام - 00:34:49

ان يقرأ لهم كما انا الان فلا تشبهه كما يقال. اقول باسم الله الرحمن الرحيم ينقل احد عنى النصر الذي نقل عنه الرسول عليه السلام لكن
انا لست مالا في صلاة ولذلك لا اشكال في حديثك الذي عزوه للبخاري - 00:35:08

وعزوك اليه صحيح ونقلك عنه صحيح ولكن ذهب الى ما هو بالصلاه وهو ليس في سلام. ما حكم العمرة عمرة الحج ولا عمرة
مطلقا؟ عمرة للحج عمرة للحج لابد منها - 00:35:28

كل حاج لابد له من عمرة يقدمها بين يدي الحج لقول النبي صلى الله عليه واله وسلم دخلت العمرة في الحج الى يوم القيمة فلا
يمكن للمسلم العالم بسننته عن السلام - 00:35:54

ان يتخييل في الاسلام حجا منفصلا عن عمرة ان في حالة واحدة وهي مع ذلك حالة مرجوحة يعني ما هي مقبولة وان كانت جاهزة ما
هي فاضلة وان كانت جائزة الا وهي في حالة شوق لها الحاج - 00:36:15

من الحلم الى الميقات فاذا ساق الهدي من الميقات جاز له الحج المفرد جواد وارجا لقول النبي ها؟ اتكلم الان عن الحج المفرد الحج
حج الافراد لا يجوز الا في حالة ان يكون هذا الحاج قد ساق الهدي من الميقات - 00:36:36

ويجول له ولكن الاولى له ان لا يشكو الهدي من الميقات وان يعتمر يقدم العمرة بين يدي الحج فان قال اي انصاف الهدي جاز حجه
ولكن يكون قد خالف ما اشار اليه الرسول عليه السلام - 00:37:08

من التيسير على الناس ومن تبنيه ذلك بقوله لو استقبلت من امري ما سقت الهدي ولجعلتها عمرة ثم التفت الى الذين
كانوا آآ حج وحج مفردا او قرارا ولم يسوقوا الهدي. التفت اليهم فقال - 00:37:30

فاحلوا ايها الناس امرهم بالاحلال مع انهم كانوا قد نهوا الحج المخلص او انحراط وكان لهم وكان قال لهم من قبل ذلك حينما طاف
الشوط الاخير وكان في مرة وسأله سراقة ابن مالك قال يا رسول الله عمرتنا هذه لعمنا هذا - 00:37:54

هذا لابد لابد فقال عليه الصلاة والسلام بل لابد لابد دخلت العمرة في الحج الى يوم القيمة وشرك هكذا بين اصابعه ولما كان عامة
المسلمين اليوم يوليوا ان لم نقل كلهم لا يسبون الهدي لا يحملون الهدايا معهم بالطيارات - 00:38:21

والسيارات بل يحرمون من الميقات وليس معهم شيء من الهدي لما كان هذا هو واقع المسلمين اليوم فوجب عليهم بحقهم ان يكون
ايماهم بالعمرة عند الميقات ان يقولوا لبيك اللهم بعمره - 00:38:47

وان يتبعوا اعمال العمرة حتى يكون اخر ما يفعلونه فيها هو التفصيل من شعورهم بعد ان يطوفوا بين الصفا والمروة لذلك حج
افراد اليوم لا ينبغي لقاءه اما في حانة - 00:39:08

نتصورها تصورا ولا نراها امرا واقعا الا وهو حارس سوق الهدي. فمن ساق الهدي جاز ان يفرد وجاز ان يكن وال الاولى الا يسوق الهدي
وان يعتمر ويتحلل بالعمرة وينتظر الحج في مثل هذا اليوم - 00:39:27

الثاني هذا ما امر به رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا ما تمناه لنفسك وما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليتمنى لنفسه الا ما هو الافضل. والايسر - 00:39:47

بدليل حديث السيدة عائشة رضي الله عنها ما خير رسول الله صلى الله عليه واله وسلم بين امرين الا اختار اي ومن افاته ومن مضاره مخالفة هدي الرسول عليه السلام - 00:40:02

من تقديم العمرة بين يدي الحج ان الناس ابتدعوا عمرة لم تكن من هديه عليه السلام ولا من هدي اصحابه الكرام وبينما العمرة المنشورة هي بين بين يدي الحج اذا بهن نقلوها - 00:40:21

وجعلوها اكثرهم نسي من فيها واخذوها بعد الحج وهي التي يسمونها اليوم في عمرة التنعيم مع علم كثير من اهل العلم وطلابه ان هذه العمرة كما نسميتها نحن هي عمرة الحائط - 00:40:39

ليست عمرة الرجال بل هي ليست عورة النساء مطلقا بل هي عمرة الحائط لان اصل هذه العمرة هي ان السيدة عائشة رضي الله عنها لما وصلت مع الرسول صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع الى مكان يسمى بسلف - 00:40:59

حاضت ودخل عليها الرسول عليه السلام ووجدها تكتب قال ما لك يا نفيس قالت نعم قال عليه السلام والسعى ما يصنع الحاج غير الا تطوفي ولا تصلي ثم وهي في عرفات - 00:41:17

فاقت بالمناسك كلها ثم بعد ان فاضت جلست في خيمتها فدخل عليها رسول الله السلام فما تبكي قال ما لك قالت اسمعني يذهب الناس لحج وعمرة وارجع انا وحدني بحج دون عمرة - 00:41:39

فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم اخاه عبد الرحمن بن ابي الصديق ان يردها خلفه على الناقة وان يحمل بها الى التنعيم وان تحرم منها في العمرة وهذه عمرة الحائط - 00:42:02

انما وامر الرسول عليه الصلاة والسلام بها بالسيدة عائشة فطيبا لخاطرها لانها ستدهب بحق مفرد العمرة دون عمرة عملية وان كانت هي من قبل كانت نوت العمرة ولكن حان بينها وبين اتمامها لعمرتها حيضا - 00:42:18

فهل وضع رسول الله صلى الله عليه وسلم الاعتبار من التليف فنحن نجد اليوم الرجال الذين ميزهم الله عز وجل عن النساء بان طهرهم من الحيض هم يأتون ويفعلون عمل الحائط - 00:42:39

قال من كان بيده من الامر شيء لم اسمع للنساء الطائرات ان يفعلن مثل هذه العمرة لان سببها واضح وهو تطهير خاطر المرأة السيدة الصديقة بنت الصديقة الذي لم تتمكن بعذرها التي الذي فرض عليها فرضا لم تتمكن من العمرة فعوض - 00:42:58

الرسول عليه السلام في عمرة من التنعيم. فمن اصيبت من النساء في حيض مثل حيضا وقبل ان تتم عورتها فنهى اقتداء بالسيدة عائشة ان تفعل مثل فعلها اما النساء الطاهرات - 00:43:21

فضلا عن الرجال الطاهرين وهؤلاء ليسوا على وضعية بمثل هذه العورة. وقد سول لهم الشيطان هذه لان فيها اسقاط ما يسمونه بالحجر. وانما هو الهدي. وكأنهم عكسوا شرع الله. حين يقول - 00:43:37

ربنا تبارك وتعالى ومن تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهدي فمن لم يجد تصويره ثلاث ايام في الحج وسبعة ايام اذا رجعتم فهم لا يريدون ان يشتروا هدية خمسين ريال ستين ريال اللي هو وهذا دليل شح انفسهم - 00:43:57

ان لم نكن ان هذا الدليل ايضا صارت قريبة بعضها البعض عليكم السلام لكنها تزال فلذلك فلا بد من ان يحرم من جنة حيث هو واذا كان الحد ولابد له من اخيه من ان يقدم هدية لانه - 00:44:17

بعمرته السابقة ضحى انه تمتع بالعمرة الى الحج. فانطبق عليه قول تمتع بالغوات يعني يعني على كل حال ورجع الى مكة اه هذا ما اجابت عنه لو تصورنا ان ذهب الى المدينة - 00:44:40

عاد الى يلزم واعتراف بأنه مر بالمقيمات طيب والحديث يقول هن لهن ولمن مر بهن. واهل مكة فهذا بيمر لابد ما يمر بها محrama. اما اللي زي مكة وبين اه النقاش - 00:45:19

كainen واذا كان اي صلى يتحلل وينتظر وسفره الى الى جدة ليقطع التنبه للسفر هذا او لا يطلع وهذا ما قلناه الفن ان عورته الاولى

يصدق عليه انه تمتع بها - 00:45:51

الى فما دام انه ما يسقط عنه العلم الاخوان استسوقته السؤال السابع والثلاثين متمتع سافر الى جدة بعد فراغه من العمرة وقبل احرامه بالحج هل يلزم طواف وداع اذا رجع الى مكة فهل يرجع اليها في احرام؟ واذا لم يرجع باحرام ماذا يترب عليه؟ وهل سفره الى جدة - 00:46:29

قاطع لتمتع امنه. الجواب الذي يظهر لي انه يلزم من اراد السفر الى جدة او غيره رواه الوداد في عموم قوله صلى الله عليه وسلم لا ينفرن احد حتى يكون - 00:47:12

اخر عهده بالبيت طوابيل وهذا الجواب لينكرن ايه يظهر في الحديث اوامر الناس امر الناس في حديث هكذا من الناس خلقه فتحتاج الى نشر وتحقيق لانه الحاج هو لاسك فيقبل المطلقا - 00:47:30

ايوة لكان هذه الحديث واحد يرى الناس يعني الان مشكتي وامر الحال لانهم الجواب الذي يظهر لي انه ينظر الى السفر الى جدة او غيرها طواف الوداع بعموم قوله صلى الله عليه وسلم - 00:48:52

لا يغرن احد حتى يكون اخر عهده بالبيت. رواه مسلم اذا رجع الى مكة فيلزمه ان يحرم في جدة بعمره او به لانه لا يجوز دخول مكة مما يريد نسخا الا باخلاص من المواقف - 00:49:20

ان ولسه او مما وراء وان والنسك من دونه فمن حيث نوى لقوله صلى الله عليه وسلم في هذه المواعيد ومن كان دون ذلك فان رجع الى مكة بلا محاب - 00:49:42

فعليه بدخوله مكة الذي لا يموت والحال ان دخوله ايها لداء النسك يذهب الى نعم مسألة الدولة دلوقتي وقاية النفس ان نسيان سكان هذا يعني مرجعهم في هذا كله يقول ابن عباس - 00:50:00

لداء النسك ثم هذا اللي وظعه ولا يظهر ان السفر في مكة الى جدة قاطع اللسان باسم الله تكون المشاعر بين ولا يراه ان السفر في مكة لا جدا قاطع للتمتع - 00:50:39

لكون المسافة بينهما كيف الجملة الاخيرة نقول ولا ان السفر من مكة الى جدة قاطع بكون المسافة بينهما لا تبلغ يعني الدليل على رأيه وفي الحقيقة يعني جعل للتمتع اذا رجعت دليل - 00:51:02

نعم وهذا منها لانهم شرفوا خمسة شروط هذا من لا يسافر بين حجه و عمرته مسافة قال يعني من فضل يعني عنده انه اذا بلغ الشيخ عبد الله بن منير هذا عضو - 00:51:58

الهيئة القضائية بوزارة العدل وهو ايضا يقول من عادة القراء صحيفة الدعوة ينبحون بفيض من مشاعرهم مشكلتهم وردتنا عشرات الاسئلة من المواطنين في مختلف مناطق المملكة يستفسرون فيها عن ما يهمهم - 00:52:45

كل من يعتزم الحج عليه والاستنارة في سبيل تأديته لفرضية الحج والعمرة وقد قاربت الخمسين سؤالا وقد عرفنا جميعا الاسئلة التي زميلنا الكريم فضيلة الشيخ عبدالله بن سليمان عضو اللجنة الدائمة للبحوث العلمية - 00:53:10

والحياة القضائية العليا بوزارة فتفضل مشكورا ماجورا ان شاء الله واجب عليها جميعها وقد رأينا زيادة الرياح وتسكير الاستفادة القراء ان نخرجها بهذه الصورة المبسطة. اللهم اسألك ان ماشي لانه من ذا الذي لا يخطى - 00:53:30

او لا ينسف لا يجوز والله وماذا كل خاضعي هل هذا هو اللي عندهم ان يوثقوا في الحديث يعني ان الاسلام لم يجعل عليه شيئا عليه الذي اعرفه انه لم يصح حديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:54:10

الجزيرة وعصابة وعلى ذلك قواعد السعودية العلمية تقتضي ان هذا الذي عذر على اصبعه كما ورد في السؤال عليه ان يتوضأ وضوءا تماما وبالنسبة لهذا المكان الذي عصب عليه فلا يجب عليه مسح عليه لانه لم يصح في الحديث كما ذكرنا - 00:55:52

وانما هناك مجال من باب الاحتياط لا من باب الوجود ان يقال يتيم عن هذا المكان فقط وهذا لعل وجهه حديث عمرو بن العاص رضي الله عنه حينما اختلف في ليلة بارزة شديدة الضب - 00:56:23

فتيم وصلى بالناس جنبا يمكن ان يقال صلى جنبا فلما اخبر راسول الله صلى الله عليه وسلم الخبر ارسل اليه فسألة عن ذلك فقال يا

رسول الله اني استلمت في ليلة باردة - 00:56:44

شديدة الضبط فخشيته على نفسي ان من الضبط فتيم وذكر اية في القرآن ان الله كان بكم اي نعم ان الله كان بكم رحيمما فضحك
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم - 00:57:04

ولا شك ان الضحك منه عليه السلام اقرار لما فعله امر ناصح هذا الحديث هكذا جاء في السند الصحيح ولكن في روایة في صحيح انه
بالاضافة الى انه تيم غسل مغابنه - 00:57:25

وتوضاً فلو صحت هذه الرواية لوجب القول بان يجمع الانسان عليكم السلام ورحمة الله وبركاته. بين التيم بالنسبة للجنابة وبين
غسل مغادر ما دام انه لن يستطيع ان يصب الماء على بدنه - 00:57:45

كذلك يمكن ان يقال قياس على هذا بان لما بيروح اصبعه هو آآ يتيم عن هذا المكان الذي لا يستطيع ان يغسله بالوضوء ولكن يمنعنا
من البت والجزم بذلك ان الزيادة التي جاءت في صحيح في مسندها بعضا - 00:58:08

فلا بأس من القول بذلك من باب الاحتياط ومن باب قوله عليه الصلاة والسلام لا ما يرrib الى ما لا يرribه والا يتوضأ المسح لم
يصحه لا هو المنسى على انصافها - 00:58:33

وهو ضعيف ولعل اخواننا يذكرون ان هذا الحديث يا مرسلنا باسناد صحيح وجاء موصولا اسناد الموصول للضعيف فيه المسح على
العصابة المرسل ليس فيه ولذلك فانما يستخدم الحديث قوله عليه الصلاة والسلام قتلواه قاتلهم الله - 00:59:02

الا سألا حينما جهلو اه فانما شفاء العريض. اي نعم. والا في القصة برمتها لا تصعد. الا ان يبعثها محمد علاء الا نرشد هذا بمعنى
الامامة والمسح على الخفين عن الرسول - 00:59:30

هذا ضابط شو جامع بين هذا وهذا؟ وهو الرسول هذا وكمل على رأسي عضو من اعضاء الوضوء فيصل بقية يا اخواننا رأينا لا لا قال
له لابد في بعض المسائل كما تعلمون - 00:59:59

انا ساقول لماذا؟ بس اريد ان اؤسس شيئا قبل ان اجيب جواب صريح في مسائل فقهية كان الامام الشافعي رحمه الله يقول المعنى
يجوز في نفسي ويعجز الانسان عن التعبير عنه - 01:00:43

هذا يقوله الامام الشافعي القرشي ويرويه عنه ابن ابي حاتم في كتابه آآ ادب الامام الشافعي ومناقبه لذلك اذا قال لك مسؤوال ما
طالب علم آآ لم يطمئن فليس من الضروري ان يتمكن من التعبير - 01:01:03

عن السبب وعدم اطمئنانه لمثل هذا القياس مع العلم بان هناك كثير وسائل قالها بعض العلم فيها شك فتحن واجب السلف. ولم يقل
ولم يأخذ بذلك القياس ايها اخرون وليس من السهل ان نعرف سبب عدم أخيه - 01:01:30

اما هنا اعود الان الى الاجابة مباشرة عن السؤال ولا اعلم وكلكم يعلم ان يصاغ المسلم بجرح خاصة في وقت التأثير فيه جراحات
الحروب هذا امر يكثر وقوعه واذا الامر كذلك - 01:01:54

سوف يتبع وقوع هذه الجراحات اعصي عليها فلو كان من الشرع تكليف هؤلاء العاصمين على اي مكان من ابدائهم يجب ايصال الماء
اليه سواء في الوضوء او الغسل واجبا لا امر بذلك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم - 01:02:20

ولو اردت ان اقول على تعبير بعض الاصوليين كحنفية الذين نشأنا في طلب العلم على مذهبهم لقلنا وهذه مسألة مسألة تكثر فيها
البلوى فلا بد ان يأتي الخبر بعد الخبر يترى ان لم نقل متواترة. فكيف وهو لم يفسد ولا بطريق حسن تقوم به الحجة - 01:02:48

فاذا باختصار يمنع من القول انه يمكن ان يكون هذا عفوا سمح به الشارع بينما جعل مسح الرأس امرا لابد منه وجعل المسح
على الكفين او اليورغين او النعلين بديلا عن الغش - 01:03:16

فوجود هذا الذي اشرت اليه هو الذي يمنع مثلي ان يتمنى مثل هذا القياس منع غيري من قبل وعلى كل حال فالامر واسع فان رأى
بعضكم واطمئن النفس لمثل هذا القياس فذهب اليه بل هذا واجبه. ولكن ذلك لا يلزم الاخرين به - 01:03:38

لانه لا يكلف الله نفسا الا وسعها. او قال علينا ابي طالب رضي الله عنه احد اسمه هذا حديث ضعيف جدا هذا هو حديث مسجد
جبيرة الذي ذكره الحافظ في بلوغ المرام - 01:04:02

وهو ضعيف جدا بل لعله موضوعا فيه رجل كذاب فلذلك لا ينبغي الاسترواح باي مساجد هذا الحديث يقول انها خاصة على ماذا ممكنا ان نقصر الحديث عليهم او نعمه هو هو الولاية - [01:04:21](#)

من اربعة وبعضهم يلحق بهم امر ابن عبد العزيز. وليس عندنا خلفاء اخرون يمكن البدء بالحاقهم بالخلفاء الراشدين على انه لفت نظر الى ان الموضوع نظري ومحضور لا يترتب عليه امر فظخي ابدا - [01:05:00](#)

يعني لا يستفاد من هذا الشيء حتى الحق عمر بن عبد العزيز بالخلفاء الراشدين لا يترتب وراء ذلك شيء يتعلق بالامة وانما اقول ما يترتب عليه هو يتعلق بذات عمر ابن عبد العزيز وهو انه - [01:05:25](#)

رجل صالح وعالم فاضل على طريقة الرسول عليه السلام ولذلك الخلفاء الراشدين الالحاق بكل غار راشدين الاربعة. غيرهم نظريهم. لا يترتب على الدين. يرى ان كل متمسك بالدين هو القرآن - [01:05:43](#)

يا سلام هذا يوجد في الارض الذي يقوله شيخ لان السنة هي لا تكون مقصورة بهؤلاء الاربعة. يعني ابو بكر وعمر وعثمان وعلي. لما كان عبد الله بن عمر جاء بحاديث كثيرة وبسنة كثيرة - [01:06:09](#)

ابو هريرة كذلك يعني انا نخسر الحديث في هذه الدائرة الضيقه على هؤلاء الاطفال اذا فلندرس معنى السنة هنا في الحديث ولعلها بدراسة السنة او الغش تكشف الغمة ما هي السنة؟ عليكم بالسنة وسنة الخلفاء الراشدين المهنئين من بعده؟ لا هذا رسول الله -

[01:06:39](#)

اسأل السنن معطوفة على سنة رسول الله سنة الخلفاء عن رسول الله عليه وسلم لان الانسان يعني الاحاديث اللي نطق بها الرسول والسنن الفعلية التي فعلها الرسول. نعم - [01:07:08](#)

فهي هي نعم. يعني سن الخلفاء هي سنة الرسول عليه السلام. نعم. يعني حذو الاذن. لو ما استبطوه اذا مش ضروري تكون هي عينها ولا نعم طيب قاعد اشكالك بعد هالضمية هاي ما هو اشكالك؟ الاشكال هو كله عليكم بستتي وسنة يعني حصر الدائرة في السنة - [01:07:26](#)

الحديث على هؤلاء الاربعة هذا هو الاشكال ينبغي ان آآ الطبق اه تستحضر الضريبة التي انت ظننتها اخيرا في ذهنك. اه فضيلة او فهموا او نعم ايه نعم هو يقول ان - [01:07:57](#)

عن طريقة الطلاب ليست قادرة على معلم ياشيخ خلينا نطمئنه هذا هو خلينا نطمئنه طيب انت تعتقد ان استنباط اي صحابي يشبه استنباط اي صحابي اخر هناك درجات؟ لا درجات احسن من فقه. جميل جدا فاذا - [01:08:22](#)

حسب ما قال بعضهم انفا ان كل الصحابة اذنك بريء من هذا القول. يعني كل الصحابة وكل صحابي يجب في مذاهبهم واجتهادهم الرأي. يعني اذا لم يكن اجتهاده مخالف لسنة - [01:08:42](#)

او شيء او اصل من اصوله على غيره اه تقدمه يجب ان تأخذ به نعم اجتهادوا عليه المصادر ربما نصا نعم اليه كذلك؟ اذا هذا القيد قيد الاحترازي بالنسبة لكل صحابي. نعم. طيب - [01:08:57](#)

اذا انت تقول لكل صحابي يجب الاخذ برأيه ما لم يخالف ما لم يخالف نعم. كتابا او سنة. نعم. ودليلك هذا؟ نعم. طيب الخلافة بعض الرسول عليه السلام في هناك حديث يقول الخلافة في امة - [01:09:27](#)

زمان استدرaki الخلافة في امتى الصلاة والسلام. طيب وحديثا لا ضعيف عندك؟ نعم ضعفاء وغيره طيب وقواه غيره نعم طيب ترجح عزك الله من حيث النور هذا ليس سبيل لاهل العلم. لاقام انا اريد ان اخذ عالمة الرقم - [01:09:49](#)

لهذا ليس انت ما تتبع للسند الان هذا اللي اطلبه منك. نعم. انت نظرت في متدرك ولم تنظر في سندك. كذلك انا وقت ما نضع فيه لا قلت انت ذكرت بان بعض - [01:10:25](#)

من ضعفه وبعضهم صحابة. نعم فاخذ بقول الذين ضعفوه. نعم فلم فالذك نظرت في متدرك. نعم. مو لانك نظرت في قوة التضعيف. نعم. فرجحته على قوة التفصيل. نعم. ولما نظرت - [01:10:52](#)

وجعلته مرجحا هذا الذي انا قلت عنه بأنه ليس من طريق اهل العلم. طيب العلمية هو ان تطول وتطبق القواعد العلمية الاصلية

- حينما مثلاً يختلف علماء الحديث في تصحيح حديث أو تضعيقه. نعم. أو يختلفون في توحيد راو أو ضيف يطبق القواعد العلمية

01:11:10

في اصوله. مثلاً في ميدان الجروة والتعذيب. نعم. كما تعلم يقولون الجرح مهدم على التعديل بشرطه وهو ان يكون مقصراً. وبعد التفسير يتبيّن ان الجرح قادم طيب فهل انت صنعت شيئاً من هذا في هذا الحديث؟ لا انا اكتفي بماذا علاقة؟ ولم لم تكتفي بما فعل وغيرك من في التصحيح - 01:11:38

ولماذا لم نثوا الحديث؟ يعني عن الحديث الآخر الا هو الخلفاء الراشدين الخلافة في امتی ثلاثة. هذا ينفذ الى هذا وهذا يتصل بسبب وثيقة بهذا الخلافة ليس طيب الصفة بقلوب مؤلفة مثلاً لازم له قيامة - 01:12:05

لان جميل والخلاف نعم هذا الدور ضعفته بحجة بعد الحجة قول ما دام هذا القول معارض بقول اخر من او فاما ان تسلك طريق اهل الحديث نعم. الذي جاء في شرح النخبة الحجر - 01:12:51

في فصل وهذا يسمى هذا؟ لا يعني لا ااه مختلف الحديث. نعم. وفي فصل مختلف الحديث. فيقول لغيره سواء. اذا جاء حديثه متعارضان من قسم المقبول. نعم اذا جاء حديثاً متعارضاً والقسم المقبول واقل المراتب المقبول هو الحديث الحسن. نعم - 01:13:23

فجاء حديثان متعارضان كلاهما من قسم مقبول وجبت توفير بينهما. بوجه من وجوه التوفيق الكثيرة التي ابلغها الحافظ العراقي بعشيه على آآ مقدمة الصلة الى اكثراً من مائة ولی يعني العالم في الحديث - 01:13:58

اذا وقف بين حديثهم العارضين المتظاهر لازم يبرر هذه الوجوه كلها وجهاً بعد وجهاً على هذين الحديثين لعله يزول التعارف بينهما فان عجز ولم تنهض او ينهض وجه النبي هذه بالتفقيق بينهما - 01:14:24

انتقل الى مرحلة ثانية. وهو تتبع ناسخ من المنشور فإذا امكن ان يثبت ان احدهما ناسي والاخر من سوء ما بها اذا لم يتيسر له ذلك انتقل الى المرتبة الثالثة - 01:14:48

الا وهي مرتبة الترجيح. بان يقال هذا اصح سندًا من هذا بان يكون مثلاً احدهما حسن والاخر صحيح فيقال ما داموا عجزنا عن التوبة وعجزنا عن التتبع الناسخ والمنسوخ من بينهما - 01:15:07

الترجح وال الصحيح اقوى من الحسنة قال الحافظ فان ايضاً تساويها في القوة وفي المرتبة ولم نستطع الترجح قال توقفنا قال توقفنا فاما ان تتوقف اذا رأيت هناك تعارض بين الحديثين - 01:15:27

فاما ان تتوقف واما ان تسلك طريق الحنفية الذين يكون موقفهم بمدى الموقف الحافظ التوقف يقولون تعارض فتساقطاً تخسر لك ايهمَا نعم توقف وتوقف بحسب التعبير نعم ما في ادب مع حديث الرسول - 01:15:48

اما ان تأتي وتترجم برأيك ودون ان تستعمل دون ان تستعمل القواعد الحديثية يعني انت لولا حتماً صحيحاً ايهمَا حسن او ايهمَا اصح على العكس من ذلك انت جئت بشيء فات امير المؤمنين في الحديث وهو - 01:16:14

قلت انظر فترجي عليك قول من ضعفه لهذا ما احد يقول من ائمة الحديث بمثل هذا الترجح لذلك نصيحتي ان تعود الى فحص الحديث من ناحية السند تنظر الذين علوه وضعفه مهده - 01:16:39

والذين ما حجته؟ بين ذلك وانا شخصياً الان بعيد العهد عن اهـ عن اهـ يعني التصعيد والتضييف. اي نعم. لكن هو حكم صحيح. وهو من حصة كتاب سلسلة الاحاديث الصحيحة - 01:17:01

في هذا الحديث انا خرجته لاني وجدت ولعله يعني هو مستند في التضليل وجد الامام ابا بكر ابن العربي المعرف للنكرة اي نعم وجدته يذهب الى التطيف هذا الحديث. فربما يكون هو مستند في التضييف - 01:17:25

وحين وما انت اول الشهر غره قمر فهو امام كبير في العلم وفي الحديث ضعف هذا الحديث ولذلك وجدت نفسي مندفعاً الى تتبع طريق هذا الحديث الذي هو ضعفه والتتابع طرق وشواهده - 01:17:53

فتبيّن انه حديث صحيح ويكتفي في هذا او في الاقناع بان الحديث صحيح لمن ليس عنده علم النقد في طرق الحديث ان شيخ

الاسلام ابن تيمية يقول في صحيح هذا الحديث اقول يكفي هذا - [01:18:16](#)

يعني والاتباع لا من باب العلم لانه سبile هو الذي اشرنا اليه هلا عالشباب ان ابن تيمية بلا شك هو عالم كثير من حديث وطرقه من ابي بكر ابن العربي - [01:18:36](#)

ثانيا هو متأخر عن طبقة. وربما استدرك المتأخر على المتقدم خلاصة القول الراجح لمن يتبع هذا الحديث انه حديث صحيح وانه في الحقيقة لا اختلاف بينه وبين قوله عليه السلام فعليكم بالسنة وسنة الخلفاء الراشدين - [01:18:54](#)

من بعدي وان حديث الثلاثين يشهد لان المقصود بالخلفاء الراشدين ام الاربعة المعروفون ولذلك قلت في مطلع كلامي هذا بان بعض العلماء الحقوا بهم عمر بن عبدالعزيز لانه لا يدخل - [01:19:21](#)

ثلاثين وانما الحقوه لا يستفاد من هذا الالحاق في الابواب الفقهية وانما ليعرف فضل هذا الخليفة الراشد الذي جاء من بعدهم باكثر من نصف قرن من الزمان ومع ذلك فاري - [01:19:41](#)

انك فشأت فهم معنى علي عليكم بالسنة وسنة الخلفاء الراشدين فكأنك فهمت هذه الجملة بتقدير المضاف المحزوب الاتي وهو عليكم بالسنة وسنة احد الخلفاء الراشدين من بعدي. هزا التقدير خطأ - [01:20:02](#)

والتقدير هو مجموع لدى الاحد. عليكم بالسنة والسنة جميع الخلفاء الراشدين وفرق كبير جدا بين المفهوم الاول والمفهوم الآخر هذا كقوله تبارك وتعالى ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى - [01:20:28](#)

ويتبع غير سبيل المؤمنين غير سبيل احد المؤمنين ام ها؟ الجميع هذا المضاف المحسوب هنا ضعه هناك يستقيم لك الفرض واظن تطيح المشكلة من اصلها نعم ماشي كده؟ اقول يعني ما سقطت هذا بيد الله. ايه - [01:20:52](#)

ايه واشهد ان لا الله الا الله وحده لا شريك له. واشهد ان محمدا عبده ورسوله يجب ان الذين امنوا اتقوا الله ولا تموتوا الا وانت مسلمون يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وقولوا قولوا سيدنا - [01:21:24](#)

يسندكم اعمالكم ويغفر لكم ذنبكم ومن يضل الله ورسوله فقد فاز فوزا عظيما اما بعد فان خير الكلام كلام الله. وخير الهدية محمد صلى الله تعالى عليه واله وسلم وشر الامور محدثاتها - [01:21:58](#)

وكل بدعة ضلاله وكل ضلاله في النار وكلكم يعلم ان الله تبارك وتعالى امر المؤمن رحم اية من القرآن باحسان الصلاة في مثل قوله عز وجل واقيموا الصلاة واتوا الزكاة وارکعوا مع الراکعين. كذلك كلكم يعلم ان اقامۃ الصلاة - [01:22:21](#)

المؤمنون بها ومن عجائب النار كما يقول ذلك المسلمين في هذه لكيفيتها مع ان النبي صلى الله عليه واله وسلم ومر في ادائها علماء على رؤوس الاجهاد وانما من جماعة قرابة سبعين عاما - [01:22:56](#)

ومع ذلك فهذا يكون مثلا بانه يجهر بالمبذلة في الصلاة يقول بانه يشعر بها وهذا يكون بانه يستفتح بدعائه اللهم واخرون يقولون لربط اليدين عند الركوع ورفع منه. وانه سنة - [01:23:42](#)

ويخالفتهم جماعة ويقولون السنة. الصلاة التي فيها واحدة وكان يصلحها بين يدي جماعة واحدة وما فيه ونحن لا ننكر اسباب الاختلاف بالنسبة للقرون الاولى ولكننا نعرفه ونستنكر اشد الاستنفار ان يستمر المسلمين - [01:24:18](#)

مثل ذلك في وسائل الاسلامية العظيمة يستنكروا ان يظلوا محتبسين في اداء غاية بعد ان زال تلك الاسباب التي اتت بنا حقنا من العلماء الى ان يقتربوا بذلك باسم باب المشار اليه - [01:24:49](#)

ولسنا الان في صدد بيان اسباب في دخول الأمهات والكتب التي ولكننا في صدد بيان تنقية صلاة النبي صلى الله عليه واله وسلم تحقيقا لرغبة بعض الاخوان الذين اقترحوا علينا - [01:25:09](#)

ان نتقدم لبيان النبي صلى الله عليه واله وسلم ولا يخطر علينا جميما ان اول ما يستفتح المؤمن الصلاة هو تكبير الله عز وجل وتعظيمه قوله الله اكبر ولكن هذا التكبير مع الاسف الشديد قد تقدم بين يديه كثير من الناس - [01:25:31](#)

ببدعة لا اصل لها في كتاب الله ولا في سنة نبيه صلى الله عليه واله وسلم لنا وهي التنصل بالنية وتكثير من الناس قبل ان يكروا كثيرة الاحرام يقولون نويت ان اصلي لله تعالى اربع ركعات - [01:25:57](#)

الى من الى غير ذلك من الترجمة التي نسمعها في كثير من البلاد وفي كثير من الاشخاص. فهذا التلفظ بالنية لا اصل له واقول التلفظ
بالنية حتى لا يذهب وهل احد او حتى لا يردون احوال بعد الحوار من هذه الكلمة - [01:26:18](#)

امر واجب لكل عبادة فنقول نعم لابد منها لكل عبادة حتى الوضوء والطهارة ولكن البحث ليس في الصغر وانما هو التلفظ بها وفرق
بين التلفظ بالنية وبين النية والسياسة. النية للصلة لابد منها - [01:26:48](#)

وهي محلها القلب كما تعلمون جميعا. واما التنبهر بها على نحو ما سمعتم هذا ليس له اصل في السنة فواجب المسلم اذا ان يفتح
صلاته بقوله الله اكبر ليس الا - [01:27:12](#)

ومن طريق ما يذكره بعض علماء الكتابة وهو ابو الفرج ابن الجوزي رحمه الله يذكر في بعض كتبه ان بدلا من النية كمثل بيت اتى
رجل في داره فقام هذا الرجل فقال وهو يذهب اليه والى استقباله - [01:27:31](#)

لابد ان اقوم اليك باستقبالك والقيام بيادرك وبما يلزم لك. قال ابن فكل احد يعمل حينما يجاهد صاحب الدار قام الاستقبال لماذا قام
فيه؟ ورب العالمين مما لا تتبت وهم كذلك حينما يكون الانسان - [01:28:00](#)
يقف بين يدي الله عز وجل يصلی وربه يعلم ماذا خزائن الرحمن تأخذ بيده الى الجنة - [01:28:28](#)